

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٢٠ لسنة ٢٠١٨

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ المنوفية ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٠٠ م<sup>٢</sup> (تبرع المواطن/ محمود فتحى محمد الديب) بالقطعة رقم (٤٧) بحوض المتالطة - قسم ثان (٥) بزمام سروهيت - مركز منوف بمحافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، لإقامة محطة رفع صرف صحى عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .


صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٦ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

( الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديولى

كروكس موقع  
 بلعم / محطة الصرف الصحي  
 نفاحية / سرويس - م. منوف  
 صوم / الملكة نزهة - قسم ثان



صلاح  
 راجح  
 وزير الزراعة والري  
 ١٩٠٠  
 ١٩٠٠